(١١٤)

ظفرت وظهرت واصبت ماطلبت فقال علي رضي الله عنه ما كان لمحمد صلي الله
عليه وسلم منجم ولا لنا من بعده في كلام طويل يحتج باياة من التنزيل فمن
صدقك في هذا القول لا امن عليه ان يكون كمن اتخذ مع الله ندا او ضدا
اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك ثم قال له فكذبك
ونخالفك ونسير في هذه الساعة التي نهيتنا عنها ثم اقبل علي الناس فقال
يا ايها الناس اياكم وتعلم النجوم الا ما تهتدوا به في ظلمات البر والبحر
انما المنجم كالساحر والساحر كالكافر والكافر في النار والله لئن بلغني
انك تنظر في النجوم وتعمل بها لاخلدنك في الحبس ما بقيت وبقيت
ولاحرمنك العطا ما كان لي من سلطان ثم سار في الساعة التي نهاه عنها
فلقي القوم وقتلهم وهي واقعة في النهروان **في أمرنا** اي ديننا ويطلق
الامر علي القول كقوله تعالي في الكهف اذ يتنازعون بينهم امرهم اي
قولهم فيما بينهم وعلي العذاب كقوله تعالي في هود يا سما اقلعي وغيض
الما وقضي الامر يعني وجب عليهم العذاب وسو الغرق وعلي
فتح مكة وعلي يوم القيامة كقوله تعالي اتي امر الله يعني يوم القيامة
وعلي الوحي كقوله تعالي الم تنزيل يدبر الامر من السما الي الارض وعلي
الخبر كقوله تعالي في سورة النسا واذا جا امر من الامن اي خبر ويطلق
ويراد به الشان كقوله تعالي وما امر فرعون برشيد ويطلق ويراد به مصدر
امر وهذا يجمع علي اوامر والذي بمعني الشان يجمع علي امور وعبر عن
الدين بالامر لانه الامر المهم بشانه ومن ثم جا في رواية ديننا وهو تفسير
له لا الامر المقابل للنهي فانه اقتضا فعل غير كف وكذا اذا كان كفا
مدلولا عليه بكف ومرادفه كاترك وذر ودع بخلاف الكف المدلول
عليه بغير ذلك كلا تفعل فانه نهي وعرفوه بانه اقتضا كف عن فعل
لا بقول كف ونحوه **هذا** اشارة الي جلالته ومزيد رفعته وعظمته
علي

(١٩٢)

علي حد ذلك الكتاب وان اختلفا في ان الاشارة اذ ذاك ادل علي ذلك
من هذا والي احضاره في ذهن السامع كانه يحضره مشاهدا له ليتميز عنده
اكمل تمييز وبهذا اتي بما يشار به للقريب بيانا لحاله في القرب **ما ليس منه**
اي ما ليس له فيه مستند من الكتاب والسنة سوا كان قوليا او فعليا او
اعتقاديا **فهو رد** اي مردود علي فاعله لبطلانه من اطلاق المصدر علي
اسم المفعول كخلق ومخلوق ونسج ومنسوج ومنه قول بعضهم انه رجا اي
مرجو وكانه قال فهو غير معتد به ولا معول عليه وهو عام مخصوص
بالحادث الذي دل الشرع علي حرمته لكن يقيد بما اذا كان حرمته لذاته
كصلاته من غير ركوع او الخارج عنه لازم كصلاة بلا طهارة واما لو كانت
الحرمة لخارج عنه غير لازم كصلاة في ارض مغصوبة فلا تكون باطلة
وقوله منه اي المحدث بالفتح ويصح الكسر ويكون راجعا لمن اي ناقص
مطرود وانظر هل يجري هنا ما قيل في زيد عدل من كونه علي حذف مضاف
او انه علي وجه المبالغة قال ابو العباس الابياني من علما الاندلس ثلاث
لو كتبن علي الظفر لوسعهن وفيهن خير الدنيا والاخرة اتبع ولا تبتدع
اتضع ولا ترتفع من ورع لا يتسع وروي الديلمي عن ابن مسعود عمل قليل
في سنة خير من عمل كثير في بدعة وروي ابن ماجه عن حذيفة مرفوعا
لا يقبل الله لصاحب بدعة صلاة ولا صوما ولا صدقة ولا حجا ولا عمرة
ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الدين كما تخرج الشعرة من العجين
وروي الخطيب والديلمي عن انس اذا مات صاحب بدعة فقد فتح في الاسلام
فتح وروي الطبراني عن عبد الله بن بسر من وقر صاحب بدعة فقد اعان
علي هدم الاسلام وقال ابو عثمان الحيري من صح ايمانه يهدي الله
قلبه لاتباع السنة وقال سهل بن عبد الله من داهن مبتدعا سلبه
الله حلاوة السنة ويحكي عن احمد بن حنبل انه قال كنت يوما مع جماعة

آنت

تبتدع

Copyright © King Saud University